رابط المادة على منصة باحث

9207 - هل يطبق الحد على الصغير الذي عنده ثلاثة عشرة سنة او اثنتي عشرة سنة مثلا إذا زنا ؟

صالح اللحيدان

هل يطبق الحد على الصغير الذي عنده ثلاث عشرة سنة او اثنتي عشرة سنة مثلا. آآ اذا زنا هل يجلد ما يكون البلوغ افيدونا وجزاكم الله خيرا من ارتكب شيئا من الفواحش - 00:00:00

وجب ان يعاقب. نعم سواء كان صغيرا او كبيرا فان كان قد بلغ الحلم من رجل وامرأة اقيم عليه الحد الشرعي. وان لم يبلغ الحلم عذر التعذير الذي يردعه عن ارتكاب - 00:00:18

تلك الفاحشة. نعم ويحصل بلوغ الحلم باحد امور بالنسبة للرجل يحصل بالاحتلام وهو ان يرى الرجل في منامه انه جامة او يجد في ثوبه برلماني فهذا دليل بلوغ الحلم او ينبت الشعر الخشن حول - 00:00:35

ذكره او يبلغ خمسة عشرة سنة. نعم. هذا بالنسبة للرجل وتجد المرأة على ذلك بالحيض والحمل اذا حملت فان ذلك ليل بلوغها او حاضت فان ذلك دليل بلوغها بالاضافة الى ما يبلغ به الرجل - 00:01:02

فاذا بلغ احد من الرجال والنساء الحلم لثلاثة عشرة سنة او اقل من ذلك وارتكب موجب حد اقيم عليه الحد وان لم يبلغ فانه يعزر التعزير الذي يردعه عن الاجتراء على الفواحش. احسنتم - 00:01:24